

اللجنة التحضيرية لمؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة عام 2026

الدورة الأولى

فيينا، 31 تموز/يوليه - 11 آب/أغسطس 2023

نحو إبرام معاهدة لوقف إنتاج المواد الانشطارية: النهوض بهدف وقف إنتاج
المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية أو الأجهزة المتفجرة النووية
الأخرى في الدورة المقبلة لاستعراض معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية

ورقة عمل مقدمة من الاتحاد الأوروبي

أولاً - السياق

1 - تتبع الدعوات المتواصلة إلى الشروع الفوري في إجراء مفاوضات في مؤتمر نزع السلاح بشأن وضع معاهدة لحظر إنتاج المواد الانشطارية بغرض استخدامها في الأسلحة النووية أو الأجهزة المتفجرة النووية الأخرى، أو معاهدة لوقف إنتاج المواد الانشطارية، والتعجيل باختتامها، من حوالي 70 عاماً من التعبئة الدولية، منذ عام 1957، ومتابعتها، في جملة أمور، من قبل الجمعية العامة في دورتها الاستثنائية الأولى المكرسة لنزع السلاح. وقد ساعد اتخاذ الجمعية العامة القرار 75/48 لام في عام 1993، بتوفير إطار لبدء هذه المفاوضات، على إرساء مفهوم مؤداه أن إبرام معاهدة لوقف إنتاج المواد الانشطارية يشكل واحدة من أكثر الخطوات إلحاحاً وتحديداً ومنطقية نحو نزع السلاح النووي.

2 - وعلى مدى ثلاثة عقود، اضطلع بعمل كبير في محافل نزع السلاح للنهوض بالتعريف المتعلقة بنطاق المفاوضات المقبلة والمعاهدة المنشود إبرامها في المستقبل وطرائقها وبارامتراتهما، بالبناء على الخبرة المكتسبة في مراكز البحوث والمنظمات الدولية. وكان من أهم النواتج: تقرير السفير ج. شانون (1995)، الوثيقة (CD/1299) عن إنشاء لجنة مخصصة متفرغة في مؤتمر نزع السلاح؛ والإشارات إلى مسألة وضع معاهدة لوقف إنتاج المواد الانشطارية و/أو تنفيذ وقف اختياري لإنتاج المواد الانشطارية للأغراض العسكرية في القرار الصادر عن مؤتمر الأطراف في معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لاستعراض المعاهدة وتمديدها لعام 1995، والإشارات الواردة في الوثيقتين الختاميتين لمؤتمري استعراض معاهدة عدم انتشار



الأسلحة النووية لعامي 2000⁽¹⁾ و 2010⁽²⁾؛ ومؤخراً، انعقاد فريق من الخبراء الحكوميين في الفترة 2014-2015 وفريق خبراء تحضيرى رفيع المستوى في الفترة 2017-2018.

3 - وقدمت الدول في حدود قدراتها إسهامات عديدة من أجل النهوض بهذا الهدف: فبعضها يساعد بصورة متكررة على إبقاء مسألة وضع معاهدة لوقف إنتاج المواد الانشطارية في أكبر صدارة ممكنة في جدول أعمال نزع السلاح النووي (أي القرار الذي تقدمه كل سنة ألمانيا وكندا ومملكة هولندا إلى اللجنة الأولى للجمعية العامة)؛ وسعى بعض آخر إلى إبقاء موضوع وضع معاهدة لوقف إنتاج المواد الانشطارية في صدارة المناقشات المتعلقة بمعاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية (أي "مرتكزات النهوض بنزع السلاح النووي" التي قدمتها مبادرة استكهولم بشأن نزع السلاح النووي في آذار/مارس 2020 و "الرسالة المفتوحة إلى الدول الحائزة لأسلحة نووية" الصادرة عن مبادرة عدم الانتشار ونزع السلاح في تشرين الأول/أكتوبر 2020)؛ وقدمت دول أخرى مشاريع معاهدات (الولايات المتحدة الأمريكية في عام 2006 وفرنسا في عام 2015).

4 - إضافة إلى ذلك، فإن الوقف الاختياري الذي أعلنته أربع من الدول الخمس الحائزة لأسلحة نووية لإنتاج المواد الانشطارية للأغراض العسكرية ينبغي أن يؤكد آفاق إبرام معاهدة لوقف إنتاج المواد الانشطارية كخطوة منطقية نحو نزع السلاح النووي، على النحو المنصوص عليه في المادة السادسة من معاهدة عدم الانتشار.

5 - والاتحاد الأوروبي ملتزم بمواصلة تعزيز التنفيذ الشامل والمتوازن والموضوعي والكامل لخطة عمل مؤتمر استعراض المعاهدة لعام 2010، بما في ذلك جميع الإجراءات المتصلة بوقف إنتاج المواد الانشطارية الصالحة لصنع الأسلحة (الإجراءان 15 و 18) والمسائل ذات الصلة (الإجراءان 16 و 17). وسيكون خفض مستوى الالتزام الوارد في وثائق معاهدة عدم الانتشار والمتوقع بشأن وقف إنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية، بما في ذلك التشجيع على الشروع في عملية لتفكيك منشآت إنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية أو وسائل التفجير النووية الأخرى أو لتحويل تلك المنشآت للاستخدامات السلمية، من دواعي القلق الشديد.

(1) ينص الإجراء 3 من خطة العمل لعام 2000 على "ضرورة إجراء مفاوضات في مؤتمر نزع السلاح بشأن وضع معاهدة غير تمييزية يمكن التحقق من تنفيذها لحظر إنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية أو الأجهزة المتفجرة النووية الأخرى، وفقاً لبيان المنسق الخاص في عام 1995 وللولاية الواردة فيه، مع مراعاة أهداف كل من نزع السلاح النووي وعدم الانتشار النووي. ويُخْتَم مؤتمر نزع السلاح على الموافقة على برنامج عمل يتضمن الشروع فوراً في إجراء مفاوضات بشأن وضع هذه المعاهدة بغية إتمامها في غضون خمس سنوات".

(2) من الوثيقة الختامية لعام 2010 (NPT/CONF.2010/50 (Vol. I))، الإجراءات 15 إلى 18، ولكن بشكل خاص الفرع هاء '1'، على النحو التالي:

'1' يؤكد المؤتمر من جديد الضرورة الملحة لإجراء مفاوضات بشأن وضع وإبرام معاهدة غير تمييزية متعددة الأطراف يمكن التحقق من تنفيذها دولياً على نحو فعال لحظر إنتاج المواد الانشطارية اللازمة لصنع الأسلحة النووية أو الأجهزة المتفجرة النووية الأخرى.

• الإجراء 15: تتفق جميع الدول على أن يبدأ مؤتمر نزع السلاح فوراً، في إطار برنامج عمل متفق عليه وشامل ومتوازن، في التفاوض بشأن معاهدة لحظر إنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية أو وسائل التفجير النووية الأخرى وفقاً لتقرير المنسق الخاص لعام 1995 (CD/1299) والتكليف الوارد فيه. وفي هذا الصدد أيضاً، يدعو مؤتمر الاستعراض الأمين العام للأمم المتحدة إلى عقد اجتماع رفيع المستوى في أيلول/سبتمبر 2010 دعماً لأعمال مؤتمر نزع السلاح.

• الإجراء 18: تشجّع جميع الدول التي لم تشرع بعد في عملية لتفكيك منشآت إنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية أو وسائل التفجير النووية الأخرى أو لتحويل تلك المنشآت للاستخدامات السلمية، على القيام بذلك.

ثانياً - أهداف دورة استعراض معاهدة عدم الانتشار لعام 2026

- 6 - ينبغي لمجتمع معاهدة عدم الانتشار أن يواصل التأكيد على وقف إنتاج المواد الانشطارية الصالحة لصنع الأسلحة بوصفه إحدى الأولويات الأكثر توثيقاً وقابلية للتنفيذ من أجل تحقيق الهدف النهائي المتمثل في إيجاد عالم خال من الأسلحة النووية.
- 7 - وفي هذا الصدد، وبالإضافة إلى الدعوة الموجهة من الاتحاد الأوروبي إلى الشروع الفوري في إجراء مفاوضات في مؤتمر نزع السلاح بشأن وضع معاهدة لحظر إنتاج المواد الانشطارية بغرض استخدامها في الأسلحة النووية أو الأجهزة المتفجرة النووية الأخرى والتعجيل باختتامها، وفقاً للوثيقة CD/1299 وللولاية الواردة فيها، يدعو الاتحاد الأوروبي جميع الدول المعنية إلى إعلان وقف اختياري فوري لإنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية أو الأجهزة المتفجرة النووية الأخرى والتقيده به.
- 8 - ولئن كان عدم تمكن مؤتمر نزع السلاح حتى الآن من معالجة مسألة وضع معاهدة لوقف إنتاج المواد الانشطارية وبدء مفاوضات بشأنها يبعث على قلق بالغ، فإنه لا يمنع الدول المعنية بأي حال من الأحوال من إعلان وقف اختياري، أو الإبقاء على الوقف الاختياري القائم، لإنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية أو الأجهزة المتفجرة النووية الأخرى في انتظار بدء نفاذ تلك المعاهدة. بل على العكس من ذلك، فإن إعلان ذلك الوقف الاختياري والتقيده به يساعدان إلى حد كبير على ما يلي: (أ) مواصلة إظهار الالتزام الدولي بوقف إنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية أو الأجهزة المتفجرة النووية الأخرى بغية بدء المفاوضات في مؤتمر نزع السلاح بشأن معاهدة لوقف إنتاج المواد الانشطارية؛ (ب) المساهمة في تجسيد التزام الدول الحائزة لأسلحة نووية بنزع السلاح النووي بموجب معاهدة عدم الانتشار. ولذلك، ينبغي لدورة استعراض معاهدة عدم انتشار الأسلحة النووية لعام 2026 أن تقوم بما يلي:
- الإقرار بالعمل الذي أنجز بشأن هذه المسألة في السنوات الأخيرة، بما في ذلك التقارير الصادرة عن فريق الخبراء الحكوميين لعام 2015 وفريق الخبراء التحضيري الرفيع المستوى لعام 2018، وتشجيع المزيد من المبادرات، التي تبني عليها؛
 - حث مؤتمر نزع السلاح على الدخول في أقرب وقت ممكن، وعلى أي حال قبل المؤتمر الاستعراضي المقبل، في مفاوضات بشأن وضع معاهدة لوقف إنتاج المواد الانشطارية وفقاً للوثيقة CD/1299 وللولاية الواردة فيها؛
 - الإقرار بقيمة الحوارات والمبادرات الإقليمية المؤيدة لوضع معاهدة وقف إنتاج المواد الانشطارية، بما في ذلك مشروع الاتحاد الأوروبي (قرار المجلس 2284/2017 المؤرخ 11 كانون الأول/ديسمبر 2017)، والتي تدعم جهود مكتب شؤون نزع السلاح لتيسير الحوار على الصعيد الإقليمي بين الدول في مناطق أفريقيا، وآسيا والمحيط الهادئ، وأمريكا اللاتينية والكاريبي؛
 - دعوة جميع الدول التي "لم تشرع بعد في عملية لتكثيف منشآت إنتاج المواد الانشطارية لأغراض صنع الأسلحة النووية أو وسائل التفجير النووية الأخرى أو لتحويل تلك المنشآت للاستخدامات السلمية، إلى القيام بذلك" (الإجراء 18)؛

- التشديد على التكامل بين الاحتمالين كليهما (التفاوض بشأن معاهدة لوقف إنتاج المواد الانشطارية من ناحية، والتقيد بالوقف الاختياري لإنتاج هذه المواد من ناحية أخرى)، بناء على الالتزام السابق المبين في الإجراءين 15 و 18 من الوثيقة الختامية لعام 2010.
-